400356 ـ حكم صلاة الاستخارة لأجل أخذ اللقاح المضاد لوباء كورونا؟

السؤال

ما هو حكم صلاة الاستخاره من أجل أخذ لقاح كورونا؛ لأني متخوف من التطعيم، مع العلم بأن صانعي اللقاح أنفسهم يحذرون من أعراض تطعيم كورونا، من تجلطات القلب، والتأثير في الجسم؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

جاء الحث على صلاة الاستخارة في جميع شؤون العبد صغيرها وكبيرها.

عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: "كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَلِّمُنَا الِاسْتِخَارَةَ فِي الأُمُورِ كُلِّهَا..." رواه البخاري (6382).

والأمور التي يستخار فيها، هي التي يحتار العبد فيها فلا يتبين له صوابها وصلاحها ونفعها.

جاء في "الموسوعة الفقهية الكويتية" (3 / 242):

" اتفقت المذاهب الأربعة على أن الاستخارة تكون في الأمور التي لا يدري العبد وجه الصواب فيها، أما ما هو معروف خيره أو شره كالعبادات وصنائع المعروف والمعاصي والمنكرات فلا حاجة إلى الاستخارة فيها، إلا إذا أراد بيان خصوص الوقت كالحج مثلا في هذه السنة؛ لاحتمال عدو أو فتنة، والرفقة فيه، أيرافق فلانا أم لا؟

وعلى هذا فالاستخارة لا محل لها في الواجب والحرام والمكروه، وإنما تكون في المندوبات والمباحات.

والاستخارة في المندوب لا تكون في أصله؛ لأنه مطلوب، وإنما تكون عند التعارض، أي إذا تعارض عنده أمران أيهما يبدأ به أو يقتصر عليه؟

أما المباح فيستخار في أصله... " انتهى.

وقال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله تعالى:

" الاستخارة سنة إذا هم بشيء ولم يتبين له رجحان فعله، أو تركه.

أما ما تبين له رجحان فعله، أو تركه فلا تشرع فيه الاستخارة، ولذلك كان النبي صلّى اللّه عليه وسلّم يفعل الأمور الكثيرة، ولا

يفعلها إلا بعد الهم بها قطعا، ولم ينقل عنه أنه كان يصلي صلاة الاستخارة " انتهى. "مجموع فتاوى ابن عثيمين" (14 / 321).

وبناء على هذا؛ فإن من لم يتبين له الوجه الأصلح هل هو في أخذ جرعة اللقاح، أو في تركها؛ لتضارب كلام أهل الاختصاص عنده، فإنه يشرع له أن يستخير الله تعالى ليزيل حيرته ويهديه لما فيه الخير له.

ولمزيد الفائدة طالع جواب السؤال رقم: (112151).

والله أعلم.